

بنك الاستثمار القومي

قرار رقم ٢ لسنة ٢٠١٨

وزيرة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري

رئيس مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء بنك الاستثمار القومي ؛
وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٤ بتعديل بعض أحكام قانون التأمين الاجتماعي ؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١٢ بشأن نقل
تبعية بنك الاستثمار القومي لوزير التخطيط ؛
وعلى قوارنا رقمي ٤٦ ، ٥١ لسنة ٢٠١٧ بشأن سعر العائد على إيداعات وأرصدة أموال
صندوق التأمين الاجتماعي وصناديق التأمين البديلة لدى البنك والأموال المحولة منها ؛
وعلى موافقة مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي بجلسته الأولى لسنة ٢٠١٨
المتعددة بتاريخ ٢٠١٨/١/١٠ ؛

مقرر:

مادة أولى - استمرار حساب سعر العائد على إيداعات وأرصدة أموال
صندوق التأمين الاجتماعي وصناديق التأمين البديلة والأموال المحولة منها
لدى بنك الاستثمار القومي بنسبة (١١/١) سنوياً لمدة شهرين اعتباراً من ٢٠١٨/١/١
حتى ٢٠١٨/٢/٢٨ ، على أن يعاد النظر في سعر العائد اعتباراً من ٢٠١٨/٣/١ .
مادة ثانية - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .
مادة ثالثة - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .
صدر بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٢

وزيرة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري

رئيس مجلس إدارة البنك

أ.د. هالة السعيد